[230] والأسماء الحسنى كلها ﷲ، أشهد أن لا إله إلا اﷲ وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسول، أرسله بالحق بشيرا ونذيرا، بين يدي الساعة، اللهم صل على محمد وآل محمد، كأفضل ما صليت وباركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد، وإن كان في صلاة الفجر يتشهد كتشهد الذي نذكره، وفي أثره التسليم. فإذا فرغ من التشهد الذي ذكرناه، نهض قائما وهو يقول: بحول اﷲ وقوته أقوم وأقعد. وبعض أصحابنا ينهض إلى الركعات بالتكبير، لا بحول اﷲ وقوته أقوم وأقعد، وهو مذهب شيخنا المفيد رحمه اﷲ: ولا يكبر للقنوت، لأنه جعل في الصلوات الخمس أربعا وتسعين تكبيرة، وشيخنا أبو جعفر الطوسي رحمه اﷲ بخمس وتسعين تكبيرة، وهو الأظهر في الأقوال والروايات، فالخلاف بينهما في تكبيرة واحدة، لأن الشيخ المفيد يقول: أنا أقوم إلى الثوالث بالتكبير، فلأربع فرائض، لهن ثوالث، ففيهن أربع تكبيرات، والفجر لا ثالثة لها، فلا تكبيرة لها، ويوافق في أعداد التكبيرات الباقيات في أحوال الصلاة، ولا يقنت بالتكبير. والشيخ أبو جعفر رحمه اﷲ يقول: أنا أقنت في الخمس الفرائض، أمد يدي بالتكبير، فيهن خمس تكبيرات، وعدد التكبيرات في الخمس الصلوات خمس وتسعون تكبيرة، خمس منها تكبيرة الاحرام واجبة، وتسعون مسنونة، منها خمس للقنوت، في الظهر اثنتان وعشرون تكبيرة، وفي العصر والعشاء الآخرة مثل ذلك، وفي المغرب سبع عشرة تكبيرة، وفي الفجر اثنتا عشرة تكبيرة. ويسبح في الركعتين الآخرتين من الظهر، والعصر والعشاء الآخرة، وفي الركعة الثالثة من المغرب عشرة تسبيحات، على ما مضى القول فيه يقول: " سبحان اﷲ والحمد ﷲ ولا إله إلا اﷲ " ثلاث مرات، ويزيد في الثالثة " واﷲ أكبر "، وإن شاء قرأ الحمد، والتسبيح أفضل، على الأظهر من المذهب،
